

5085 - حكم من اقترض من أخيه مالا وعندما قدره الله على أعادته طلب أخيه زيادة لفرق الصرف

صالح اللحيدان

وهذه رسالة بالرغم من سوء خطها الا ان فحواها تدل على انه قد اقترض من شقيقه مبلغ مئة الف ريال يمني وكان سعر الصرف في ذلك الوقت آآ بما يساوي تساوي المئة آآ ريال يمني تساوي ثلاثة وسبعين ريال سعودي - 00:00:00
عندما اه اقدره الله على اعادة هذا المبلغ اليه كان سعر المئة ريال يمني يساوي ثلاثة وخمسون ريال سعودي فلما اعاد اليه هذا رفض شقيقه ذلك وقال لابد عليك ان تدفع الفرق لأن سعر الريال اليمني نزل فهل يجوز لي دفع ذلك الفرق - 00:00:20
لا يجوز لأخيك ان يقبض ما زاد عن ما اقرظك اياه. لانه اقرضك نقدا بعينه فاذا ردت عليه القرض والزيادة فهذا نوع من الriba. فيجب عليه ان يقبل منك القرض دون اخذ - 00:00:40
بريج عليه وزيادة وارتفاع الاسعار وھبوطها لا تأثر له في تغيير القرض والله اعلم. بارك الله فيك - 00:01:00